

ابن المنكدر، وهي من حيث السند شبيهة بالرواية الأولى، وجاء فيها أن القتلى كانوا ما بين ست مئة إلى سبع مئة. والرواية الأخيرة تنسب إلى ابن عباس، دون سند وتذكر أنهم كانوا سبع مئة وخمسين^(١). ونقل لنا أبو الزبير^(٢)، عن جابر بن عبد الله قوله: إن بني قريظة نزلوا على حكم سعد بن معاذ، فحكم أن يقتل رجالهم ويستحيي نساءهم يستعين بهم المسلمون. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أصبت حكم الله فيهم، وكانوا أربع مئة فلما فرغ من قتلهم انفتق عرقه فمات^(٣).

هذه الرواية الأخيرة، أي رواية أبي الزبير عن جابر بن عبد الله لا إشكال في سندها ولكن الجملة الأخيرة في الرواية قد تكون موضع تساؤل، فعبارة "وكانوا أربع مئة" ليس واضحاً هل هي جزء من حديث جابر بن عبد الله أم أنها زيادة في الإيضاح أدخلها أبو الزبير؟

وقريب من رواية جابر ما نقله ابن هشام عن أبي عمرو المدني، أنه لما ظفر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببني قريظة أخذ منهم نحواً من أربع مئة رجل من

(١) الواقدي: المغازي، ٥١٥/٢ - ٥١٦.

(٢) أبو الزبير: محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي، مولاهم أبو الزبير المكّي، روى عن العبادلة الأربعة وعن عائشة وجابر وغيرهم كثير. قيل مات في سنة ١٢٦هـ، واختلف في عدالته. انظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ٢٦٣/٥ - ٢٦٥.

(٣) انظر: محمد بن عيسى بن سورة الترمذي: سنن الترمذي، تحقيق إبراهيم عطوة عوض، الطبعة الأولى (القاهرة: مطبعة الحلبي ١٣٨٢هـ/١٩٦٢م) ١٤٥/٤ (حديث: ١٥٨٢) وأحمد بن حنبل: المسند، ٣/٣٥٠ (حديث: ١٤٨١٥)، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي: سنن الدارمي، تحقيق فواز زمري وخالد العلمي، الطبعة الأولى (القاهرة: دار الريان ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م) ٣١١/٢ (حديث: ٢٥٠٩)، والذهبي: سير أعلام النبلاء، ٢٨٢/١ - ٢٨٣ (ت: ٥٦)، والسمهودي: وفاء الوفاء، ١/٣٠٩، وأبو عبيد: الأموال، ص ٢١٦. ولمزيد من الاطلاع على الأقوال المختلفة بشأن عدد قتلى بين قريظة، انظر: M. J. Kister, "The Massacre of the Banu Qurayza", P. 89. وانظر: حميد ابن زنجويه: كتاب الأموال، ٢٩٩/١، (رقم: ٤٦١).